



العمل في الترويج للرحلات السياحية

الاسئلة و الفتاوى

2020-10-01

السؤال:

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته.
أخي يعمل مع مكتب يسير رحلات سياحية إلى الساحل، وأخي مكلف بجلب الزبائن ويتقاضى على ذلك نسبة، وطلب مني الترويج لهذه الرحل، علماً أن البرامج لا تحتوي على حفلات أو غناء، ولكن قد يحصل غناء وغيره وشرب للترجيلة من قبل الزبائن فما حكم ترويحي لهذه الرحل مقابل نسبة يدفعها لي أخي ؟
وجزاكم الله عنا كل خير.

الجواب:

بسم الله، والحمد لله، والصلاة والسلام على رسول الله، أمّا بعدُ :
١/ ما دام برنامج الرحلة لا يحتوي أي مخالقات شرعية كإقامة الحفلات المختلطة أو تقديم الخمر أو نحو ذلك فلا حرج عليك في الترويج لها، ولست مسؤولاً في حال قام بعض المسافرين بمعضية لم تعنهم عليها أو تقدم لهم أسبابها.
٢/ لا حرج في تقاضي مبلغ ثابت من أخيك أو نسبة متفق عليها بينكما.
والله تعالى أعلم.